

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 102 لعام 2007

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 15 لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما
وعلى كتاب مديرية الشؤون الفنية - النافذة العمرانية التخطيطية رقم 265 ع لعام 2007

وعلى تقرير عضوي المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب الأستاذ محمد شياح والمهندس عبد الله قهواتي بلا تاريخ
وعلى موافقه اعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم 6 تاريخ 21/2/2007

يقرر ما يلي

- مادة 1- عدم الموافقة على طلب الجمعية الحرفية لصنع البلاط والرخام المتضمن (تخصيصها بالبقعتين / ABCD / و / EFGH / من الدراسة المخصصة لمكابس البلوك والواقعة على جزء العقار 2423 منطقة عقارية تاسعة
- مادة 2- استكمال إجراءات تصديق البقعتين المذكورتين بالسرعة الممكنة
- مادة 3- تعديل الصفة العمرانية للبقعتين المذكورتين من مشيدات عامة الى سوق محلي
- مادة 4- ينشر هذا القرار في لوحه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا